



تونس في 22.. سبتمبر 2014

مذكرة عمل
عدد 2014/18

الموضوع: تحيين مذكرات العمل المتعلقة باحتساب قاعدة ومبالغ اشتراكات الضمان الاجتماعي على
إثر الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون والأجر الأدنى الفلاحي المضمون .

المراجع: النصوص التشريعية و الترتيبية :

- القانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960 المنظم لأنظمة الضمان الاجتماعي في القطاع غير الفلاحي كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة .
- القانون عدد 6 لسنة 1981 المؤرخ في 12 فيفري 1981 و المنظم لأنظمة الضمان الاجتماعي في القطاع الفلاحي كما تم تنقيحه و إتمامه بالقانون عدد 73 لسنة 1989 المؤرخ في 2 سبتمبر 1989 .
- القانون عدد 32 لسنة 2002 المؤرخ في 12 مارس 2002 و المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي لبعض الأصناف من العملة في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي.
- القانون عدد 104 لسنة 2002 المؤرخ في 30 ديسمبر 2002 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي للفنانين والمبدعين والمتقنين.
- الأمر عدد 224 لسنة 1981 المؤرخ في 24 فيفري 1981 المتعلق بتوزيع اشتراكات الضمان الاجتماعي في القطاع الفلاحي و بتنظيم تراتيب دفعها.
- الأمر عدد 107 لسنة 1989 المؤرخ في 10 جانفي 1989 المتعلق بسحب أنظمة الضمان الاجتماعي على العملة التونسية بالخارج.
- الأمر عدد 548 لسنة 1990 المؤرخ في 27 مارس 1990 و المتعلق بضبط أساليب احتساب اشتراكات الصيادين المستقلين و صغار المجهزين و توزيع نسبة الاشتراك بين أنظمة الضمان الاجتماعي .
- الأمر عدد 549 لسنة 1990 المؤرخ في 27 مارس 1990 المتعلق بتحديد تاريخ المطالبة بالقسط الثالث من مساهمة المؤجرين في الضمان الاجتماعي المرتبطة بإدماج المنح التكميلية الوقائية.
- الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي للعملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي و غير الفلاحي كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3018 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002.

- الأمر عدد 916 لسنة 2002 المؤرخ في 22 أبريل 2002 والمتعلق بأساليب تطبيق القانون عدد 32 لسنة 2002 المؤرخ في 12 مارس 2002.
- الأمر عدد 894 لسنة 2003 المؤرخ في 21 أبريل 2003 المتعلق بضبط إجراءات وأساليب تطبيق القانون عدد 104 لسنة 2002 المؤرخ في 30 ديسمبر 2002.
- الأمر عدد 1098 لسنة 2003 المؤرخ في 19 ماي 2003 المتعلق بضبط قائمة النافع المستثناة من قاعدة الاشتراك بعنوان أنظمة الضمان الاجتماعي.
- الأمر عدد 1406 لسنة 2007 المؤرخ في 18 جوان 2007 المتعلق بضبط قاعدة احتساب نسب الاشتراكات المستوجبة بعنوان النظام القاعدي للتأمين على المرض ومرحلية تطبيقها ،
- الأمر عدد 2906 لسنة 2014 المؤرخ في 11 أوت 2014 و المتعلق بضبط منحة النقل للأجراء الخالصين بالأجر الأدنى المضمون لمختلف المهن في القطاعات غير الفلاحية الخاضعة لمجلة الشغل
- الأمر عدد 2907 لسنة 2014 المؤرخ في 11 أوت 2014 و المتعلق بضبط الأجر الأدنى المضمون لمختلف المهن في القطاعات غير الفلاحية الخاضعة لمجلة الشغل .
- الأمر عدد 2908 لسنة 2014 المؤرخ في 11 أوت 2014 و المتعلق بضبط الأجر الأدنى الفلاحي المضمون .
- **مذكرات العمل :**
- عدد 89/70 بتاريخ 20 ديسمبر 1989 المتعلقة بسحب أنظمة الضمان الاجتماعي على العملة التونسية بالخارج.
- عدد 90/4 بتاريخ 15 جانفي 1990 و المتعلقة بأنظمة الضمان الاجتماعي في القطاع الفلاحي.
- عدد 95/102 بتاريخ 19 سبتمبر 1995 و المتعلقة بنظام الضمان الاجتماعي للعملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي و غير الفلاحي.
- عدد 96/97 بتاريخ غرة أكتوبر 1996 المتعلقة بتحديد الاشتراكات و المنافع الخاصة بالعملة غير الأجراء في القطاع الفلاحي على إثر الإجراءات الرئاسية المقررة في الغرض بمناسبة المجلس الوزاري المضيق المنعقد بتاريخ 26 جويلية 1996.
- عدد 2002/37 بتاريخ 21 جوان 2002 المتعلقة بإجراءات استخلاص المساهمات بالنظام الخاص ببعض الأصناف من العملة في القطاعين الفلاحي و غير الفلاحي.
- عدد 2003/74 بتاريخ 18 نوفمبر 2003 المتعلقة بضبط قائمة المنافع المستثناة من قاعدة الاشتراكات بعنوان أنظمة الضمان الاجتماعي.
- عدد 2003/12 بتاريخ 26 فيفري 2003 المتعلقة بتطبيق نظام الضمان الاجتماعي للعملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي و غير الفلاحي.
- عدد 2007/21 بتاريخ 3 أوت 2007 المتعلقة بمراجعة نسب الاشتراكات بأنظمة الضمان الاجتماعي .
- عدد 2012/25 بتاريخ 10 أكتوبر 2012 المتعلقة بتعيين مذكرات العمل المتعلقة باحتساب اشتراكات الضمان الاجتماعي و منحتي الوفاة ورأس المال عند الوفاة على إثر الترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون.
- عدد 2012/26 بتاريخ 10 أكتوبر 2012 المتعلقة بتعيين مذكرات العمل الخاصة باحتساب اشتراكات الضمان الاجتماعي و منحتي الوفاة ورأس المال عند الوفاة على إثر الترفيع في الأجر الأدنى الفلاحي المضمون.

- عدد 2012/28 بتاريخ 10 أكتوبر 2012 المتعلقة بتعيين قاعدة و مبالغ الاشتراكات و منحتي الوفاة و رأس المال عند الوفاة في إطار نظام الضمان الاجتماعي للفنانين و المبدعين و المثقفين على إثر الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون.
- عدد 2012/29 بتاريخ 10 أكتوبر 2012 المتعلقة بتعيين قاعدة و مبالغ الاشتراكات الخاصة ببعض الأصناف من العملة في القطاعين الفلاحي و غير الفلاحي .

على إثر صدور الأوامر المتعلقة بالترفيغ في الأجر الأدنى المهني المضمون و الأجر الأدنى الفلاحي المضمون و منحة النقل بالنسبة للأجراء الخالصين بالأجر الأدنى المهني المضمون:

- يساوي الأجر الأدنى المهني المضمون 1,538 د في الساعة نظام 48 ساعة في الأسبوع بداية من غرة ماي 2014.
- يساوي الأجر الأدنى الفلاحي المضمون 12,304 د في اليوم بداية من غرة ماي 2014.
- تساوي منحة النقل بالنسبة للأجراء الخالصين بالأجر الأدنى المهني المضمون 26,112 د في الشهر بداية من غرة ماي 2014 .
- و تبعا لذلك، تضبط مذكرة العمل هذه قاعدة و مبالغ الاشتراكات و المنافع المستثناة من قاعدة الاشتراكات في أنظمة الضمان الاجتماعي التي يديرها الصندوق كما يلي:

1- نظام الأجراء في القطاع غير الفلاحي:

1-1 قاعدة الاشتراكات الدنيا: (الفصل 46 من القانون عدد 30 لسنة 1960 الفقرة الأخيرة)

-أ- نظام 48 ساعة في الأسبوع (208 ساعة في الشهر):

الأجر الأدنى الشهري = الأجر الأدنى المهني المضمون + منحة النقل

الأجر الأدنى الشهري = 319,904 د + 26,112 د = 346,016 د (بداية من غرة ماي 2014)

الأجر الأدنى في الساعة = الأجر الأدنى المهني المضمون في الساعة + منحة النقل في الساعة

الأجر الأدنى في الساعة = 1,538 د + 0,12538 د = 1,663538 د (بداية من غرة ماي 2014)

- ب- نظام 40 ساعة في الأسبوع (173,333 ساعة في الشهر):

الأجر الأدنى الشهري = الأجر الأدنى المهني المضمون + منحة النقل

الأجر الأدنى الشهري = 274,559 د + 26,112 د = 300,671 د (بداية من غرة ماي 2014)

الأجر الأدنى في الساعة = الأجر الأدنى المهني المضمون في الساعة + منحة النقل في الساعة

الأجر الأدنى في الساعة = 1,584 د + 0,150646 د = 1,734646 د (بداية من غرة ماي 2014)

2-1 احتساب المبالغ القصوى للمنافع المستثناة من قاعدة الاشتراكات

جدول احتساب المبالغ القصوى للمنافع المستثناة من قاعدة الاشتراكات

المبلغ-د-	الحد الأقصى		المنافع المستثناة	الفقرة
	المدة	القاعدة		
81,744 85,800 90,542 95,971	2011/4/30 إلى 2010/7/1 - 2012/6/30 إلى 2011/5/1 - 2014/4/30 إلى 2012/7/1 - - بداية من 2014/5/1	30% الأجر الأدنى الشهري نظام 48 ساعة في الأسبوع	منحة الدخول للمدارس لكل طفل مزاوول للتعليم	1
54,496 57,200 60,362 63,981	2011/4/30 إلى 2010/7/1 - 2012/6/30 إلى 2011/5/1 - 2014/4/30 إلى 2012/7/1 - - بداية من 2014/5/1	20% الأجر الأدنى الشهري نظام 48 ساعة في الأسبوع	منحة المحاضن و رياض الأطفال في الشهر وعن الطفل الواحد	2
81,744 85,800 90,542 95,971	2011/4/30 إلى 2010/7/1 - 2012/6/30 إلى 2011/5/1 - 2014/4/30 إلى 2012/7/1 - - بداية من 2014/5/1	30% الأجر الأدنى الشهري نظام 48 ساعة في الأسبوع	منحة النجاح: في صورة نجاح العون أو أحد أبنائه	4
544,960 572,000 603,616 639,808	2011/4/30 إلى 2010/7/1 - 2012/6/30 إلى 2011/5/1 - 2014/4/30 إلى 2012/7/1 - - بداية من 2014/5/1	2 x الأجر الأدنى الشهري نظام 48 ساعة في الأسبوع	منحة وسام الشغل في حدود أجرة شهر	5
544,960 572,000 603,616 639,808	2011/4/30 إلى 2010/7/1 - 2012/6/30 إلى 2011/5/1 - 2014/4/30 إلى 2012/7/1 - - بداية من 2014/5/1	2 x الأجر الأدنى الشهري نظام 48 ساعة في الأسبوع	الإعانات الاستثنائية المقدمة بمناسبة زواج أو حج	7
272,480 286,000 301,808 319,904	2011/4/30 إلى 2010/7/1 - 2012/6/30 إلى 2011/5/1 - 2014/4/30 إلى 2012/7/1 - - بداية من 2014/5/1	الأجر الأدنى الشهري نظام 48 ساعة في الأسبوع	الإعانات الاستثنائية المقدمة بمناسبة ولادة أو ختان أو أعياد دينية	8
3,930 4,125 4,353 4,614	2011/4/30 إلى 2010/7/1 - 2012/6/30 إلى 2011/5/1 - 2014/4/30 إلى 2012/7/1 - - بداية من 2014/5/1	3 x الأجر الأدنى بحساب الساعة نظام 48 ساعة في الأسبوع	مصاريف الغذاء للوجبة و لكل يوم عمل ذي حصتين	13
0,197 0,206 0,218 0,231	2011/4/30 إلى 2010/7/1 - 2012/6/30 إلى 2011/5/1 - 2014/4/30 إلى 2012/7/1 - - بداية من 2014/5/1	15% الأجر الأدنى بحساب الساعة نظام 48 ساعة في الأسبوع	مصاريف التنقل: المدفوعة بعنوان استرجاع مصاريف لفائدة الأعوان الذين تستدعي طبيعة عملهم استعمال وسائل نقلهم الخاصة لفائدة المؤسسة	14
544,960 572,000 603,616 639,808	2011/4/30 إلى 2010/7/1 - 2012/6/30 إلى 2011/5/1 - 2014/4/30 إلى 2012/7/1 - - بداية من 2014/5/1	2 x الأجر الأدنى الشهري نظام 48 ساعة في الأسبوع	الأجور المسندة من طرف المؤسسات الصحفية للصحافيين المتعاونين العرضيين مقابل المهام الوقتية	20

2- نظام العملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي

طبقا للفقرة 4 (جديدة) من الفصل 7 من الأمر عدد 1166 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 المنقح بالأمر عدد 3018 لسنة 2002 المؤرخ في 19 نوفمبر 2002 ، يؤخذ بعين الاعتبار في احتساب الاشتراكات في إطار نظام العملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي ، الأجر الأدنى المهني المضمون نظام 48 ساعة المرتبط بمدة عمل تساوي 2400 ساعة في السنة والأجر الأدنى الفلاحي المضمون المرتبط بمدة عمل تساوي 300 يوم في السنة حسب قطاع النشاط ، ابتداء من اليوم الأول من الثلاثية التي تلي تلك التي تم خلالها إقرار الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون أي بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2014.

الأجر الأدنى المهني المضمون في الثلاثية = 1,538 د = 600x 922,800 د

الأجر الأدنى الفلاحي المضمون في الثلاثية = 12,304 د = 75x 922,800 د

وبذلك تحتسب مبالغ الاشتراكات كما يلي:

مبلغ الاشتراكات للعملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي

بالدينار

بداية من الثلاثية الثالثة 2014		ضارب الأجر الأدنى المضمون	شريحة الدخل
الاشتراكات	الدخل		
135,744	922,800	1	1
203,616	1384,200	1,5	2
271,488	1845,600	2	3
407,232	2768,400	3	4
542,976	3691,200	4	5
814,463	5536,800	6	6
1221,695	8305,200	9	7
1628,927	11073,600	12	8
2036,158	13842,000	15	9
2443,390	16610,400	18	10

3- نظام الأجراء الفلاحيين :

مبلغ الاشتراكات بعنوان الثلاثية الثانية لسنة 2014

الاشتراكات بعنوان الثلاثية الثانية لسنة 2014 (بالدينار)			الدخل الجزافي (بالدينار)	الاختصاص
الجملة	الأجير	المؤجر		
66,764	24,826	41,938	543,240	عامل عادي (1)
100,146	37,239	62,907	814,860	عامل مختص (1,5)
133,528	49,652	83,876	1086,480	عامل ماهر (2)

مبلغ الاشتراكات بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2014

الاشتراكات بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2014 (بالدينار)			الدخل الجزافي (بالدينار)	الاختصاص
الجملة	الأجير	المؤجر		
68,047	25,303	42,744	553,680	عامل عادي (1)
102,071	37,955	64,116	830,520	عامل مختص (1,5)
136,094	50,606	85,488	1107,360	عامل ماهر (2)

4- النظام الفلاحي المتطور

اشتراكات الصيادين المستقلين و صغار المجهزين

بالدينار

الاشتراكات عن كل ثلاثية	الدخل الجزافي 75 مرة الأجر الأدنى الفلاحي المضمون	الفترات
176,281	905,400	الثلاثية الثانية لسنة 2014
179,669	922,800	بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2014

5- نظام الفنانين والمبدعين والمنثقفين

طبقا لأحكام الفصل 9 من الأمر عدد 894 لسنة 2003 المؤرخ في 21 أبريل 2003 ، لا يؤخذ بعين الاعتبار في احتساب الاشتراكات كل ترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون إلا ابتداء من أول يوم من السنة المدنية الموالية لتلك التي وقع خلالها الترفيع المذكور كما يبينه الجدول الآتي:

مبالغ اشتراكات الفنانين و المبدعين و المنثقفين في نظام الضمان الاجتماعي بداية من غرة جانفي 2015

بالدينار					
الاشترابات السنوية	الاشترابات في الثلاثية	الاشترابات الشهرية	الدخل السنوي	ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	شريحة الدخل
1 085,951	271,488	90,496	7 382,400	2	الأولى
1 357,439	339,360	113,120	9 228,000	2,5	الثانية
1 628,927	407,232	135,744	11 073,600	3	الثالثة
2 171,902	542,976	180,992	14 764,800	4	الرابعة
2 714,878	678,719	226,240	18 456,000	5	الخامسة
3 800,829	950,207	316,736	25 838,400	7	السادسة
5 429,755	1 357,439	452,480	36 912,000	10	السابعة
7 058,682	1764,670	588,223	47 985,600	13	الثامنة
8 687,608	2 171,902	723,967	59 059,200	16	التاسعة
9 773,559	2 443,390	814,463	66 441,600	18	العاشرة

6- نظام العملة التونسيين بالخارج :

مبلغ اشتراكات العملة التونسيين بالخارج

بالدينار

بداية من الثلاثية الثالثة لسنة 2014		الثلاثية الثانية لسنة 2014		ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	شريحة الدخل
الاشترابات	الدخل	الاشترابات	الدخل		
245,465	1845,600	240,836	1810,800	2	الأولى
490,930	3691,200	481,673	3621,600	4	الثانية
736,394	5536,800	722,509	5432,400	6	الثالثة
1104,592	8305,200	1083,764	8148,600	9	الرابعة

7- نظام بعض الأصناف من العملة في القطاعين الفلاحي وغير الفلاحي :

طبقا لأحكام الفصل 13 من الأمر عدد 916 لسنة 2002 المؤرخ في 22 أفريل 2002 لا يؤخذ بعين الاعتبار في احتساب الاشتراكات كل ترفيع في الأجر الأدنى المضمون لمختلف القطاعات إلا ابتداء من أول يوم من السنة المدنية الموالية لتلك التي وقع خلالها الترفيع المذكور.

7-1- عملة المنازل والأشخاص المستخدمون لدى الدولة والجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية :

بالدينار

مبلغ الاشتراكات الشهري بداية من جانفي 2015			قاعدة الاشتراكات ثلثي الأجر الأدنى المضمون في الشهر
المجموع	الأجير	الموخر	
15,380	5,127	10,253	205,067

7-2- الصيادون المستقلون و صغار المجهزين و صغار الفلاحين و صغار المربين والحرفيون المشتغلون بالقطعة :

بالدينار

مبلغ الاشتراكات الشهري بداية من جانفي 2015	قاعدة الاشتراكات ثلثي الأجر الأدنى المضمون في الشهر
15,380	205,067

إنني أولي أهمية كبرى لاحترام هذه المذكرة و تطبيق ما جاء فيها بكل عناية.

الرئيس المدير العام
رشيد الباروني

